القرار ICC-ASP/19/Res.5

اعتُمد بتوافق الآراء في الجلسة العامة الرابعة المعقودة في 16 كانون الأول /ديسمبر 2020

ICC-ASP/19/Res.5

قرار بشأن الاستئناف الثاني المحتمل للدورة التاسعة عشرة للجمعية ومدة ولاية المكتب الحالى المتصلة بذلك

انّ جمعيّة الدول الأطراف،

اذ تشير إلى قرارها عقد دورتها التاسعة عشرة في نيويورك في الفترة من 7 إلى 17 كانون الأول 2020

وإذ تحيط علماً بالتحديات التي تشكلها جائحة COVID-19 فيما يتعلق بإجراء الانتخابات المقرر إجراؤها في الدورة التاسعة عشرة في نيويورك،

وإذ تضع في اعتبارها أحكام الفقرة 3 من المادة 112 من نظام روما الأساسي والمادة 29 من النظام الداخلي لجمعية الدول الأطراف فيما يتعلق بفترة عمل المكتب،

وإذ تضع في اعتبارها أنه قد يكون من الضروري تمديد الدورة التاسعة عشرة إلى ما بعد السنة التقويمية التي تحل فيها ولاية المكتب البالغة ثلاث سنوات،

1 - تقرر تكليف المكتب بالنظر في الجوانب العملية لعقد استئناف ثان للدورة التاسعة عشرة في أقرب وقت ممكن في الشهرين الأولين من عام 2021 في نيويورك وذلك لتمكين الجمعية من الانتهاء من النظر في بنود جدول الأعمال "انتخاب المدّعي العام" و"انتخاب ستة قضاة" والتي قد تظل مفتوحة في نهاية استئناف الدورة التاسعة عشرة في 23 كانون الأول 2020، بما في ذلك التوقيت والآثار المالية والمضي قدماً في عقد الاستئناف الثاني، إذا كان ذلك مناسباً؛

 $2 - \overline{i}$ مشرة إلى التاسعة عشرة (2) فسيستمرّ في شغل منصبه حتى اختتام الدورة التاسعة عشرة أو حتى 28 شباط 2021، أيهما أسبق؛

 $5 - \overline{i}$ كذلك بأن القرار الوارد في الفقرة 2 من هذا القرار لا ينطبق إلا على الدورة التاسعة عشرة للجمعية في سياق جائحة $\frac{1}{100}$ ولن يشكل سابقة لفترة عمل أي مكتب مقبل.

الفقرة 47 والمرفق الأول، الفقرة 19 و المرفق الأول، الفقرة 19 (ب).

⁽²⁾ الوثائق الرسمية لجمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الدورة السادسة عشرة، نيويورك، 4-14 كانون الأول/ ديسمبر 2017 (ICC-ASP/16/20) ، المجلد الأول، الفقرتان 16-17.